

ضيفاً حل بقوم فلم يضيقوه | | فتاوى عامة | | د. سامي الواكد

سامي بن صالح الواكد

سائل يسأل ان ضيفا حل بقوم فلم يضيقوه ولم يقوموا بقرة فهل يجوز له ان يأخذ من مالهم شيئا بدون علمهم او قهرا الجواب الحمد لله حق الضيف المسافر لان الضيف يطلق على المسافر ولا يطلق على المقيم - [00:00:02](#)

واجب الراجح من اقوال العلماء واما اذا امتنع ضيفه من حقه فقد اختلف اهل العلم عليهم رحمة الله هل له ان يأخذ حقه منه قهرا او بدون علمه كما هو ظاهر - [00:00:31](#)

في بعض الاحاديث او لا يحل له ذلك وعلى كل حال الاحوط ان لا يأخذ شيئا منه قهرا لانه جاء فيه احاديث تمنع من ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم - [00:00:52](#)

لا يحل مال امرئ مسلم الا بطيب نفس منه والخلاف في ذلك قوي ويحتمل ايضا ان خصوصية الاخذ قهرا تكونوا في بعض الاحوال المضطر الى الضيافة ونحوه والله تعالى اعلم - [00:01:12](#)